

مذكرة عمل

عدد 2008/06

الموضوع : التوقف عن إصدار بطاقات العلاج.

تبعاً لشرع الصندوق الوطني للتأمين على المرض ابتداء من شهر جانفي 2008 في إصدار بطاقات العلاج العائلية للمضمونين الاجتماعيين الراجعين بالنظر للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ، يتعين على كل من مصالح إدارة الانخراط والتسجيل والحسابات الفردية والإدارة المركزية للجرايات وإدارة استغلال الإعلامية والمكاتب الجهوية والمحلية التوقف عن إصدار بطاقات العلاج العائلية وبطاقات تمديد الصلوحية.

وتبعاً لذلك ، يطلب من المضمون الاجتماعي تقديم صورة شمسية واحدة عوضاً عن اثنتين ضمن ملف التسجيل (أو الانخراط) ، ويتم الاستغناء عن طلب الصورة الشمسية ضمن ملف مطلب الجراية.

وبالنسبة لأفراد عائلات المضمونين الاجتماعيين ، سواء كانوا نشطين أو منتفعين بجرايات ، يقتصر دور مصالح الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي على استغلال مضمون ولادة كل فرد للتسجيل وإسناد المعرف الوحيد بالتنسيق مع مركز البحوث والدراسات في مجال الضمان الاجتماعي. في حين يصبح البت في افتتاح الحقوق في العلاج موكولا إلى مصالح الصندوق الوطني للتأمين على المرض وخاصة بالنسبة للأصول في الكفالة والأطفال المتجاوزين سن العشرين (الطفل المعاق أو المصاب بداء عضال ، غير المنتفع بمنح عائلية أو بجراية يتيم والبنت غير المتزوجة وبدون مورد رزق) الذين يتم ترسيمهم من قبل مصالح الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بعد النظر في افتتاح حقوقهم في العلاج من قبل مصالح الصندوق الوطني للتأمين على المرض.

لذا ، يتعين توجيه المضمونين الاجتماعيين الراغبين في الحصول على بطاقة علاج أو تجديدها أو تمديد صلاحيتها أو في افتتاح الحقوق في العلاج لفائدة الوالدين والأطفال المتجاوزين سن العشرين إلى أقرب مركز جهوي أو محلي للصندوق الوطني للتأمين على المرض ، مع إشعار أصحاب مطالب الجرايات بأن افتتاح حقوقهم وحقوق ذويهم في العلاج بصفة منتفعين بجرايات يتم بعد حصولهم على الجراية.

إني أعير كل الحرص لتطبيق ما ورد صلب هذه المذكرة بكل عناية ودقة.

الرئيس المدير العام
خليل البلهوان

